

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة

حتى عام ٢٠١٧ :

وبناء على موافقة مجلس الوزراء :

قرر:

(المادة الأولى)

يخصص بمقابل لشركة CANNA النرويجية مساحة ٣٠ فداناً من الأراضي المملوكة للدولة ،

الواقعة خارج المساحات المحددة على الخريطة الاستراتيجية للدولة حتى عام ٢٠١٧

الكائنة بناحية محافظة قنا بإحداثي متوسط (خط عرض ٤٥ - ٢٠ - ٢٥ ، خط طول ٥٤ -

٤٥ - ٣٢) والموضحة بالخريطة المرفقة وذلك لاستغلالها في إقامة منتجع سياحي صحي .

(المادة الثانية)

تختص وزارة الزراعة (اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة) بتحديد قيمة الأرض

وأسلوب السداد .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذى الحجة سنة ١٤٢٤ هـ .

(الموافق ٢٥ يناير سنة ٢٠٠٤ م) .